

قرار رقم (٣٤٠) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/١١/١٩

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩ الصادر بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى قرار مجلس الإدارة رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٨ بـ تاريخ ٢٠١٨/٧/١٦ بشأن ضوابط قيد وتجديد وشطب وكلاء مؤسسى الشركات العاملة فى مجال الأنشطة المالية غير المصرفية فى سجل الهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة في هذا الشأن ،

وعلى موافقة لجنة البت في طلبات قيد وتجديد وشطب وكلاء مؤسسى الشركات العاملة فى مجال الأنشطة المالية غير المصرفية المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٣) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١١/١٥ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرار

المادة الأولى : الموافقة على قيد السيد / معتز عبد العزيز الدريري مدير مصطفى المحامى بسجل وكلاء مؤسسى الشركات العاملة فى مجال الأنشطة المالية غير المصرفية كشخص طبيعى ، وفريق عمله وقيد بالسجل المعد لذلك تحت رقم (٧) لسنة ٢٠١٨ إعمالاً لاحكام قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٨ الصادر في هذا الشأن .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

كتب فـ